

**مشروع قانون رقم 143.12
بتغيير المادة 44 من القانون رقم 65.00
بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية**

مشروع قانون رقم 143.12
بتغيير المادة 44 من القانون رقم 65.00
بمثلة مدونة التغطية الصحية الأساسية

المادة الأولى

تغير، كما يلي، أحكام الفقرة الثانية من المادة 44 من القانون رقم 65.00 بمثلة مدونة التغطية الصحية الأساسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.296 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) :

« المادة 44 (الفقرة الثانية) .- ويتعين على الهيئات التي تتوفر على مؤسسة من المؤسسات المذكورة عند تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ، التقيد بأحكام الفقرة الأولى أعلاه، خلال أجل ينتهي بتاريخ « 31 ديسمبر 2014، إما من خلال تفويض

(الباقى لا تغيير فيه)

المادة الثانية

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2013.